



تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور

مناقشة رسالة الماجستير

العنوان

تأديب الموظف العام في دولة الإمارات العربية المتحدة

للطالب

سلطان عبيد سالم الراشدي

المشرف

د. أحمد شوقي محمود، قسم القانون العام

كلية القانون

المكان والزمان

06:00 مساءً

الخميس، الموافق 17 يناير 2019

مبنى كلية القانون طلاب قاعة الاجتماعات (1005) الطابق الأول

الملخص

إن القانون منح جهة الإدارة سلطة تأديب الموظف في حالة إخلاله بمقتضيات وواجباته الوظيفية، ولكن هذه الصلاحية لها شروط: وهي أن تكون العقوبة من ضمن الجزاءات المحددة قانونياً وكذلك أن تصدر من جهة مختصة وفق إجراءات حددها القانون، كما أن قانون دولة الإمارات العربية المتحدة وضع ضمانات سابقة لعملية التأديب كالإحالة للتحقيق الابتدائي وضمائنات معاصرة لذلك وهي ضمان حق الدفاع وتسبب القرار الإداري وضمائنات لاحقة كالنظم من القرار التأديبي والطعن به. ولقد تم اختياري لهذا البحث لأهمية موضوع تأديب الموظف العام من الناحية العلمية والعملية، ويعود ذلك لاعتبار الموظف العام اللبنة الأساسية التي يقوم عليها المرفق العام. فالتأديب هو الأسلوب الأنجح والأفضل ولضمان احترام قواعد النظام الوظيفي وتحقيق فاعليته. وفي هذه الدراسة إن شاء الله سيتم شرح مفهوم المخالفة التأديبية وأنواع الجزاءات التأديبية وبيان السلطة المختصة بتوقيع الجزاءات وشرح الضمانات السابقة و المعاصرة و اللاحقة على صدور القرار التأديبي وذلك وفقاً لقانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية رقم 11 لسنة 2008 بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية وتعديلاته بالمرسوم بقانون 9 لسنة 2011 والمرسوم بقانون اتحادي رقم (17) لسنة 2016 واللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2018م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية.

كلمات البحث الرئيسية : المخالفة التأديبية ، الجزاءات التأديبية، السلطة التأديبية، الضمانات التأديبية السابقة، الإحالة.